

مجلس إدارة الشركة المصرية للاتصالات

الجلسة الثانية عشرة لعام ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١

عقد مجلس إدارة الشركة المصرية للاتصالات إجتماعه الثاني عشر لعام ٢٠١٧ ، بمقر الشركة وذلك في تمام الساعة الواحدة ظهراً يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٧/٦/٢١ برئاسة السيد الدكتور/ ماجد إبراهيم عثمان - رئيس مجلس الإدارة وحضور السادة الأعضاء الموضح أسأؤهم فيما بعد :

- | | |
|--|--|
| العضو المنتدب والرئيس التنفيذي وعضو مجلس الإدارة | (١) السيد المهندس / أحمد محمد حمدى البحيرى |
| عضو مجلس الإدارة | (٢) السيد اللواء ا.ج / أشرف محمد سعيد حلم |
| عضو مجلس الإدارة | (٣) السيد الأستاذ / أحمد محمد جمال أبوعلى |
| عضو مجلس الإدارة | (٤) السيد الدكتور / محمد هانى سيف النصر |
| عضو مجلس الإدارة | (٥) السيد الدكتور/ حسين يسرى محمد جمال الدين أمين |
| عضو مجلس الإدارة | (٦) السيد الاستاذ / محمد كمال الدين بركات |
| عضو مجلس الإدارة | (٧) السيد المهندس/ محمد حسن شمروخ جمعة |
| عضو مجلس الإدارة | (٨) السيد المهندس / عمرو عبد الرشيد منصور |
| عضو مجلس الإدارة | (٩) السيد الأستاذ / محمد عبد اللطيف عطيه عطيه الله |

وحضر من خارج المجلس :

- | | |
|---|---|
| نائب رئيس مجلس المولة - والمستشار القانونى للشركة | (١) السيد المستشار / محمد رجاتى أحمد عيسى |
| رئيس قطاع الأموال وإدارة المخاطر | (٢) السيدة الأستاذة / سحر حشمت |
| رئيس قطاع الشئون الاستراتيجية | (٣) السيدة المهندسة / هناء رضا زكى |
| مدير عام الإدارة العامة للبحوث الاستراتيجية | (٤) السيدة المهندسة / هند عبيد |
| مدير عام الإدارة العامة لمراقبي الحسابات | (٥) السيد الأستاذ / إيهاب محمد عبده |

وقام بأعمال أمانة الإجتماع :

- | | |
|--|--------------------------------|
| رئيس قطاعات الشئون المالية وأمين سر اللجان | السيد الأستاذ / شاهر شكرى عامر |
|--|--------------------------------|

وقام بإعداد محضر الإجتماع :

- | | |
|----------------------------|------------------------------------|
| مدير عام شئون مجلس الادارة | السيد الأستاذ / أحمد عبد الله احمد |
|----------------------------|------------------------------------|



- افتتح السيد الدكتور / ماجد إبراهيم عثمان رئيس مجلس الإدارة الإجتماع وقام سيادته بالترحيب بالسادة الحضور ، ثم إنتقل سيادته إلى جدول أعمال المجلس طبقاً للآتى :-

تاريخ محضر مجلس إدارة ٢١ يونيو ٢٠١٧

أولاً: التصديق على محضر الاجتماع رقم (١١) لعام ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٢.

- تساءل السيد الدكتور / رئيس مجلس الإدارة عما إذا كان هناك أى ملاحظات للسادة الأعضاء على المحضر المشار إليه ؟
- لم يبد أى من السادة الأعضاء أى ملاحظات على المحضر وبهذا يكون المحضر معتمداً ومصداقاً عليه.

ثانياً: بشأن: تقرير لجنة المكافآت والحوافز

- قام السيد الأستاذ / أحمد أبو على بعرض توصيات لجنة المكافآت والحوافز المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/٧ ، وتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١
- وكان القرار كالاتي :-

قرار رقم ٢٠١٧/١٢/١ م. أ. بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١

بشأن: توصيات لجنة المكافآت والحوافز

إعتمد مجلس ادارة الشركة المصرية للاتصالات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١ توصيات لجنة المكافآت والحوافز عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/٧ ، وتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١ .

ثالثاً: بشأن: مقترح تعديل بعض مواد النظام الأساسي للشركة المصرية للاتصالات.

- قام السيد المهندس / أحمد البحيري بعرض مقترح تعديل بعض مواد النظام الأساسي للشركة المصرية للاتصالات.
- وكان القرار كالاتي :-

رقم ٢٠١٧/١٢/٢ م. أ. بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١

بشأن: مقترح تعديل بعض مواد النظام الأساسي للشركة المصرية للاتصالات

قرر مجلس ادارة الشركة المصرية للاتصالات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١ الموافقة على الآتي :-

- أولاً: مشروع عقد تعديل المادة رقم (٢١) من النظام الأساسي للشركة المصرية للاتصالات طبقاً للمشروع المرفق وبما لا يتعارض مع قواعد القيد بالبورصة المصرية.
- ثانياً: دعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر في الموافقة على تعديل المادة رقم (٢١) من النظام الأساسي للشركة واتخاذ كافة الإجراءات المتبعة في هذا الشأن .
- ثالثاً: تفويض السيد الدكتور / رئيس مجلس ادارة الشركة بالسير في اجراءات دعوة الجمعية العامة غير العادية للموافقة على تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة .


نص المادة ٢١ بعد التعديل	نص المادة ٢١ الحالي
<p>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء على الأقل ومن أحد عشر عضواً على الأكثر تعيينهم الجمعية العامة، وإستثناء من طريقة التعيين السالفة الذكر يتم تعيين مجلس الإدارة من أحد عشر عضواً على الوجه التالي:</p> <p>أ- ثلاثة أعضاء ممن تتوافر فيهم شروط الإستقلالية وفقاً لما سيرد تفصيله في هذه المادة.</p> <p>ب- عضو يمثل العاملين بالشركة ترشحه النقابة العامة للعاملين بالإتصالات ، ويشترط أن يكون من ضمن العاملين بالشركة.</p> <p>ت- سبعة أعضاء يصدر بإختيارهم قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات.</p> <p>و يتم ترشيح الثلاثة أعضاء المستقلين من قبل المساهمين غير الدولة المالكين لنسبة ١% أو أكثر من أسهم الشركة ويشترط في الأعضاء المستقلين ما يلي :</p> <p>١- ألا يكون عاملاً بالشركة أو بإحدى الشركات التابعة أو الشقيقة التي تساهم الشركة للإتصالات في رأس مالها خلال الخمس سنوات السابقة للترشيح.</p> <p>٢- ألا يكون خلال الثلاث سنوات السابقة على تعيينه ممن له معاملات جوهرية سواء بصفه شخصيه أو كشريك أو مساهم لدى أية جهة لديها أية معاملات جوهرية مع الشركة أو شركاتها التابعة أو الشقيقة التي تساهم الشركة في رأس مالها.</p> <p>٣- ألا يكون مستحقاً من الشركة أتعاباً أو مبالغ إضافية إستثناء بدلات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة ، أو له حق الإشتراك في أنظمة الحوافز بالإسهم أن وجدت ، أو برامج المكافآت التحفيزية أو له حق الإشتراك في برامج المعاش بالشركة .</p> <p>٤- ألا يكون له أية علاقة قرابة حتى الدرجة الرابعة بأى من أعضاء مجلس إدارة الشركة أو الرئيس التنفيذي ونوابه</p> <p>٥- ألا يمثل مساهمة جوهرية في الشركة.</p>	<p>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء على الأقل ومن أحد عشر عضواً على الأكثر تعيينهم الجمعية العامة، وإستثناء من طريقة التعيين السالفة الذكر يتم تعيين مجلس الإدارة من أحد عشر عضواً على الوجه التالي:</p> <p>أ- ثلاثة أعضاء ممن تتوافر فيهم شروط الإستقلالية وفقاً لما سيرد تفصيله في هذه المادة.</p> <p>ب- عضو يمثل العاملين بالشركة ترشحه النقابة العامة للعاملين بالإتصالات ، ويشترط أن يكون من ضمن العاملين بالشركة.</p> <p>ت- سبعة أعضاء يصدر بإختيارهم قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات.</p> <p>و يتم ترشيح الثلاثة أعضاء المستقلين من قبل المساهمين غير الدولة المالكين لنسبة ١% أو أكثر من أسهم الشركة ويشترط في الأعضاء المستقلين ما يلي :</p> <p>١- ألا يكون عاملاً بالشركة أو بإحدى الشركات التابعة أو الشقيقة التي تساهم الشركة للإتصالات في رأس مالها خلال الخمس سنوات السابقة للترشيح.</p> <p>٢- ألا يكون خلال الثلاث سنوات السابقة على تعيينه ممن له معاملات جوهرية سواء بصفه شخصيه أو كشريك أو مساهم أو مدير أو موظف رئيسي أو عضو مجلس إدارة لدى أية جهة لديها أية معاملات جوهرية مع الشركة أو شركاتها التابعة أو الشقيقة التي تساهم الشركة في رأس مالها.</p> <p>٣- ألا يكون مستحقاً من الشركة أتعاباً أو مبالغ إضافية إستثناء بدلات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة ، أو له حق الإشتراك في أنظمة الحوافز بالإسهم أن وجدت ، أو برامج المكافآت التحفيزية أو له حق الإشتراك في برامج المعاش بالشركة .</p> <p>٤- ألا يكون له أية علاقة قرابة حتى الدرجة الرابعة بأى من أعضاء مجلس إدارة الشركة أو الرئيس التنفيذي ونوابه</p> <p>٥- ألا يكون عضو مجلس إدارة مشترك في إحدى الشركات</p>

<p>٦- ألا يكون قد سبق وأن كان عضواً بمجلس إدارة الشركة مدة تزيد عن تسع سنوات متصلة</p> <p>وفي حالة عدم قيام المساهمين من غير الدولة بترشيح ثلاثة أعضاء مستقلين أو ترشيح أقل من ثلاثة أعضاء أو في حالة عدم توافر الإشتراطات الموضحة أعلاه في الأعضاء المستقلين المرشحين من قبل المساهمين من غير الدولة فإنه يجوز لمجلس الإدارة ترشيح أعضاء مستقلين لإستكمال عدد الأعضاء المستقلين المرشحين على أن يتوافر فيهم أيضاً الإشتراطات الخاصة بالأعضاء المستقلين الموضحة أعلاه</p> <p>ويجوز للشخص الإعتباري أن يمثل بأكثر من عضو في مجلس الإدارة ويتعدد ممثلي الشخص الإعتباري في مجلس الإدارة بتعدد حضور ممثليه في المجلس وفي هذه الحالة تتعدد الأصوات بتعدد الممثلين</p>	<p>العاملة مع الشركة أو أن يكون له إرتباط وثيق بأحد أعضاء مجلس الإدارة من خلال مشاركته في إحدى الشركات أو الجهات الأخرى</p> <p>٦- ألا يمثل مساهمة جوهريه في الشركة.</p> <p>٧- ألا يكون قد سبق وأن كان عضواً بمجلس إدارة الشركة مدة تزيد عن تسع سنوات متصلة</p> <p>وفي حالة عدم قيام المساهمين من غير الدولة بترشيح ثلاثة أعضاء مستقلين أو ترشيح أقل من ثلاثة أعضاء أو في حالة عدم توافر الإشتراطات الموضحة أعلاه في الأعضاء المستقلين المرشحين من قبل المساهمين من غير الدولة فإنه يجوز لمجلس الإدارة ترشيح أعضاء مستقلين لإستكمال عدد الأعضاء المستقلين المرشحين على أن يتوافر فيهم أيضاً الإشتراطات الخاصة بالأعضاء المستقلين الموضحة أعلاه</p> <p>ويجوز للشخص الإعتباري أن يمثل بأكثر من عضو في مجلس الإدارة ويتعدد ممثلي الشخص الإعتباري في مجلس الإدارة بتعدد حضور ممثليه في المجلس وفي هذه الحالة تتعدد الأصوات بتعدد الممثلين</p>
--	--

رابعاً : بشأن : تعيين عضو مستقل بمجلس إدارة الشركة المصرية للاتصالات :

- قام السيد الدكتور / رئيس مجلس الإدارة بعرض المذكور .
- وكان القرار كالاتي :

قرار رقم ٣ / ١٢ / ٢٠١٧ م . أ بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠١٧
بشأن : تعيين عضو مستقل بمجلس إدارة الشركة المصرية للاتصالات



وافق مجلس إدارة الشركة المصرية للاتصالات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١ على تعيين السيد الأستاذ / عمرو يوسف حسن الجنائبي (عضو مستقل) بمجلس إدارة الشركة المصرية للاتصالات، على أن يتم إعتقاد التعيين في أقرب جمعية عامة للشركة .

خامساً : بشأن : سداد التزامات الشركة تجاه متطلبات الأمن القومي طبقاً لترخيص 4G.

- قام السيد المهندس / أحمد البحيري بعرض المذكرة المعدة في هذا الشأن.
- وكان القرار كالاتي :-

Handwritten signature and initials.

قرار رقم ٤ / ٢٠١٧/١٢ م. أ. بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١
بشأن : سداد التزامات الشركة تجاه متطلبات الأمن القومي طبقاً لترخيص 4G

وافق مجلس ادارة الشركة المصرية للاتصالات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١ على سداد التزامات الشركة تجاه متطلبات الأمن القومي طبقاً لترخيص 4G وذلك على النحو الوارد أدناه مقابل توفير الإمكانيات الفنية من معدات ونظم وبرامج واتصالات والتي تتيح لأجهزة الأمن القومي ممارسة اختصاصها في حدود القانون والبالغ قدرها (٧,٢ مليون يورو) وتسدد بما يعادلها بالجنيه المصري وتفويض العضو المنتدب و الرئيس التنفيذي أو من ينوب عنه في هذا الشأن وذلك على النحو التالي :

١. ما يعادل بالجنيه المصري لمبلغ وقدره (٢,٤ مليون يورو) وفقاً للسعر المعلن من البنك المركزي المصري في تاريخ توقيع الاتفاق وتدفع في موعد غايته الأول من إبريل ٢٠١٨ وذلك بشرط موافقة الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على إطلاق خدمات الجيل الرابع قبل موعد إستحقاق القسط.
٢. ما يعادل بالجنيه المصري لمبلغ وقدره (٢,٤ مليون يورو) وفقاً للسعر المعلن من البنك المركزي المصري في تاريخ توقيع الاتفاق وتدفع في موعد غايته الأول من إبريل ٢٠١٩.
٣. ما يعادل بالجنيه المصري لمبلغ وقدره (٢,٤ مليون يورو) وفقاً للسعر المعلن من البنك المركزي المصري في تاريخ توقيع الاتفاق وتدفع في موعد غايته الأول من إبريل ٢٠٢٠.

سادساً: بشأن : عقد التمويل المشترك مع مجموعة بنوك.

- قامت السيدة الأستاذة / سحر حشمت بعرض المذكرة المعدة في هذا الشأن.
- وكان القرار كالاتي :-

قرار رقم ٥ / ٢٠١٧/١٢ م. أ. بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١
بشأن : عقد التمويل المشترك مع مجموعة بنوك



قرر مجلس ادارة الشركة المصرية للاتصالات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١ الموافقة على الأتي :-

أولاً : إبرام عقد قرض مشترك بمبلغ حتى ١٣ مليار جم (فقط ثلاثة عشر مليار جنيه مصري لا غير) بين الشركة المصرية للاتصالات و البنك الأهلي المصري (كوكيل القرض) وعن البنوك (البنك التجاري الدولي - بنك قطر الوطني الاهلي - بنك مصر - و بنك كريدي اجريكول).

ولمدة ٨ سنوات وبسعر فائدة الكوريدور إقراض (Lending-corridor) مضافاً إليه هامش بواقع ١% وذلك لكونه الأفضل من حيث أسعار الفائدة والعمولات والمصاريف الأخرى .

ثانياً : تفويض السيد المهندس/ العضو المنتدب والرئيس التنفيذي أو من يراه فيما يلي :-
إنهاء كافة الإجراءات المتعلقة بإبرام عقد القرض المشترك وتنفيذه مع البنوك المشتركة في هذا التمويل .
التوقيع على هذا العقد وكافة المستندات المتعلقة به .

سابعاً: بشأن: تعديل نص المادة رقم (٥٤ / ٥٥) من لائحة نظام العاملين بالشركة.

• قام السيد المهندس / أحمد البحيري بعرض المذكرة المعدة في هذا الشأن.

• وكان القرار كالاتي :-

قرار رقم ٢٠١٧/١٢/٦ م. أ. بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١
بشأن: تعديل نص المادة رقم (٥٤ / ٥٥) من لائحة نظام العاملين بالشركة

قرر مجلس ادارة الشركة المصرية للاتصالات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١ الموافقة على تعديل المادتين (٥٤ ، ٥٥) من لائحة نظام العاملين للشركة المصرية للاتصالات طبقاً للنص المقترح التالي :-

نص المادة رقم (٥٤) بعد التعديل

يكون صرف بدل السفر للمأموريات داخل وخارج الجمهورية طبقاً للفئات المنصوص عليها بجدول فئات بدل السفر رقم (٤).
ويحدد الرئيس التنفيذي بدل السفر للعاملين بعقود مؤقتة بما لا يتجاوز الفئات المنصوص عليها في هذا الجدول.

الفئة	الراتب
الرئيس التنفيذي ونوابه	تكلفة الإقامة الفعلية بفندق ٥ نجوم
شاهلوا وظائف الإدارة العليا	تكلفة الإقامة الفعلية بفندق ٤ نجوم
باقي الوظائف	١٠٠ جنيه

ويصدر العضو المنتدب والرئيس التنفيذي التعليمات التنفيذية المنظمة لذلك.

نص المادة رقم (٥٤) قبل التعديل

يكون صرف بدل السفر للمأموريات داخل وخارج الجمهورية طبقاً للفئات المنصوص عليها بجدول فئات بدل السفر رقم (٤).
ويحدد الرئيس التنفيذي بدل السفر للعاملين بعقود مؤقتة بما لا يتجاوز الفئات المنصوص عليها في هذا الجدول.

الفئة	الراتب
الرئيس التنفيذي ونوابه	تكلفة الإقامة الفعلية بفندق ٥ نجوم
شاهلوا وظائف الإدارة العليا	تكلفة الإقامة الفعلية بفندق ٤ نجوم
شاهلوا الوظائف حتى المستوى الثالث	٥٠ جنيه
باقي العاملين	٣٠ جنيه

يصرف نصف هذا البدل إذا كلف العامل بمأمورية تستغرق مدة لا تقل عن اثنا عشر ساعة إذا كان قد عاد منها في نفس اليوم دون مبيت في الخارج.

ترداد هذه الفئات بنسبة ٥٠ % بالنسبة للمأموريات التي تقضى بمدينة القاهرة وضواحيها والاسكندرية وضواحيها ومدينة الجيزة ومناطق سيناء والبحر الاحمر ومطروح والوادي الجديد والاقصر واسوان.

نص المادة رقم (٥٥) بعد التعديل

ملغاه

نص المادة رقم (٥٥) قبل التعديل

في حالة مبيت العامل في إحدى استراحات الشركة أو في ضيافة إحدى الجهات في الداخل مبيت فقط. يخفض بدل السفر بمقدار الربع وفي حالة الإقامة الكاملة (مبيت / ومأكل) يصرف نصف بدل السفر ويسري الحكم السابق على العاملين الموفدين بالخارج.

قاع محضر مجلس إدارة ٢١ يونيو ٢٠١٧

ثامناً بشأن: رفع قيمة بدل الوجبة الغذائية للعاملين بالشركة المصرية للاتصالات.

- قام السيد المهندس / أحمد البحيري بعرض المذكرة المعدة في هذا الشأن.
- وكان القرار كالاتي :-

قرار رقم ٢٠١٧/١٢/٧ م. أ بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١
بشأن: رفع قيمة بدل الوجبة الغذائية للعاملين بالشركة المصرية للاتصالات

قرر مجلس ادارة الشركة المصرية للاتصالات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١ الموافقة على رفع قيمة بدل الوجبة الغذائية للعاملين بالشركة المصرية للاتصالات بداية من ٢٠١٧/٧/١ لتصبح مبلغ ١٠ جنيهات بدلاً من ٥ جنيه مع تفويض الإدارة التنفيذية في وضع المحددات اللازمة للصرف .

تاسعاً: بشأن: عرض تقديمي عن استعدادات الشركة للتحويل لمشغل متكامل.

- قام كل من السيد المهندس / أحمد البحيري وأعضاء من الإدارة التنفيذية بالشركة بالعرض .
- وكان القرار كالاتي :

قرار رقم ٢٠١٧/١٢/٨ م. أ بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١
بشأن: استعدادات الشركة للتحويل لمشغل متكامل

أحيط مجلس إدارة الشركة المصرية للاتصالات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١ علماً بأخر المستجدات بشأن إستعدادات الشركة للتحويل لمشغل متكامل .

هنا و انتهى الإجتماع حيث كانت الساعة الرابعة والنصف عصراً .

أمين سر اللجان

"الأستاذ / شاهر شكري"

رئيس مجلس الإدارة

ماجد إبراهيم عثمان

"دكتور / ماجد عثمان"



أقر أنا ماجد إبراهيم عثمان بصفتي رئيس الإجتماع بأننى مسئول مسئولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع إجراءات إنعقاد وذلك في مواجحه الغير والمساهمين او الشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

رئيس مجلس الإدارة

ماجد إبراهيم عثمان

"دكتور / ماجد عثمان"



١- اقرار قبول تعييد صم العلو/ كمرو يوسف حد

١٣٥



الهيئة العامة للإستثمار
والمناطق الحرة
قطاع الشؤون القانونية
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

صورة طبق الأصل

أقرنا / سبب الشركة اسماعيل إبراهيم
بصفتي / مسؤولين للشركة
اجتماع (مجلس إدارة) لشركة المهرية للتصالح
المنعقد بتاريخ ٢٠١٧ / ٦ / ٢١ وذلك تحت مسئوليتي ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة
ويأنتى مفوض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (٢٠٠٠) بموجب إيصال رقم (٦٠٦١٤٤) مجموعة
رقم (١٠٦٨) بتاريخ ٢٠١٧ / ٦ / ٢١ والمقدم للهيئة بتاريخ : ٢٠ / / /
توقيع مقدم الطلب
عبدالله اسماعيل
تعدليل اح

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بموجب قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩
لسنة ١٩٨١، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات ". "

ملاحظات الهيئة: على الشركة مراعاة العرض على الجمعية العامة للتصديق
على نصيب التصديق على القرار " ثالثا" الا بعد موافقة الجمعية
العامة غير العادية ولا ينصب بالتصديق على محال القرار
السابق

المدير العام
٢٠١٧/٧/١٦

مدير الإدارة
محمد عبدالمطلب
٢٠١٧/٧/١٦

المحامي
٢٠١٧/٧/١٦
٢٠١٧/٧/١٦
QP-750B_14

